|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
|  |  |  |  |  |  |

**رقم جهة تقييم المطابقه:**

|  |  |
| --- | --- |
| **عقد إتفاق بين المجلس الوطنى للاعتماد (إيجاك) وجهة تقييم مطابقة** | |
| **يحتوى** هذا العقد على (4) صفحات وقد تم تحريره فى / / بين كل من: | |
| (1) المجلس الوطنى للإعتماد (إيجاك) ومقره المعتمد فى برج رياض المعادى رقم 1 كورنيش النيل المعادى- القاهره – جمهورية مصر العربية و يشار اليه فى العقد "إيجاك" | |
| ويمثلها السيد/ -------------------- ووظيفته/ ------------------------------- طرف أول | |
| (2) جهة تقييم المطابقة المتقدمة للحصول على الاعتماد طبقا للمواصفه الدوليه (................) ويشار إليها فى العقد (جهة تقييم المطابقة) وبيان إسمها بالكامل | |
| ------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------  وعنوانها كالآتى:  ------------------------------------------------------------------------ | |
| ويمثلها السيد/ -------------------- ووظيفته/ ------------------------------- طرف ثان | |
| 1. **إلتزامات المجلس الوطنى للإعتماد (إيجاك)** | |
| * 1. يقوم ا لمجلس بإجراء التقييم الأساسى وتقييم المتابعه الدوريه وإعادة التقييم لجهة تقيييم المطابقة لتحديد الكفاءة طبقا لمتطلبات المواصفات القياسية الدوليه ذات الصلة ومتطلبات وتوجيهات إيجاك ومنظمتى التعاون الدولى لإعتماد المعامل والمنتدى الدولى للإعتماد. | |
| * 1. يقوم إيجاك بتطبيق معايير ثابته للإعتماد وسيقوم بإسناد أعمال التقييم الأساسى وتقييم المتابعة التى تتم على لجهة تقييم المطابقه إلى مقيمين ذوى تأهيل وخبرة مناسبة. وسيتم إبلاغ جهة تقييم المطابقة بأسماء فريق التقيم مقدما وسيتم مراعاة أى إعتراضات مبرره قد تبديها جهة تقيييم المطابقة على أى من أعضاء فريق التقييم إذا كانت مبررات الإعتراض مقبولة وطالما كان ذلك ممكنا. | |
| * 1. فى حالة موافقة إيجاك على منح الاعتماد سيتم إصدار شهادة لجهة تقييم المطابقة مرفق بها ملحق يحتوى على مجال الاعتماد. | |
| * 1. تكون صلاحية الشهادة لمدة محددة (فى المعتاد 4 أعوام) بشرط إلتزام جهة تقييم المطابقة بكافة بنود هذا العقد. | |
| * 1. يحدد إيجاك كيفية المتابعة للتأكد من إستمرار توافق جهة تقييم المطابقة مع متطلبات المواصفات القياسية ذات الصلة حتى يمكنها الإحتفاظ بالاعتماد. وسيقوم إيجاك بتحديد الإطار الزمنى للمتابعة وذلك على ضوء مجال وحجم الأنشطة المعتمده لجهة تقييم المطابقة (المده عادة عام واحد لزيارات المتابعة الدوريه و4 أعوام لإعادة التقييم الكاملة) وبالإضافه لزيارات المتابعه الدورية المخططة فإن إيجاك يحتفظ بحق إجراء زيارات إضافيه أو زيارات غير مخططة للمتابعة غير التى تم الإتفاق عليها اذا دعت الظروف لذلك طبقا للمتطلبات المعقولة. | |
| * 1. إذا لم تلتزم جهة تقييم المطابقة بأى من شروط هذا العقد أو أى من إلتزاماتها مع إيجاك أو أى من معايير الاعتماد (متطلبات المواصفة القياسية ذات الصلة) أو شروط إستخدام علامة اعتماد إيجاك فإن إيجاك قد يعلق أو يسحب الاعتماد أو يقلص مجال الاعتماد. ولن يتم إلغاء الاعتماد إلا فى حالة عدم إلتزام جهة تقيييم المطابقة بإتمام الإجراءات المطلوبة للإحتفاظ بالاعتماد طبقا للإطار الزمنى المحدد والمنوه عنه كتابة من إيجاك. | |
| * 1. لا يترتب على الاعتماد بأى حال من الأحوال أى تغيير فى المسئوليات التعاقدية لجهة تقييم المطابقة مع عملائها. وعلى الرغم من أن الاعتماد هو مؤشر على نزاهة وكفاءة جهة تقييم المطابقة فإنه لا يمكن إعتباره تعهدا من إيجاك بأن جهة تقييم المطابقة سوف تحافظ على مستوى معين من الأداء.   2. لا يضمن أى من إيجاك أو موظفيه أو مقيميه أثناء تقديمهم الخدمات أو النصائح أو المعلومات مدى دقة أو إكتمال أى معلومة أو مراجعة أو تقييم أو شهادة أو نصيحة تم تقديمها من جهة تقييم المطابقة. | |
| 1. **إلتزامات جهة تقييم المطابقة** | |
| تتعهد جهة تقييم المطابقة بالقيام بالآتى: | |
| * 1. أ. أن تقدم إلى إيجاك كل المعلومات والتسهيلات وتصريحات الدخول لمكان العمل التى تكفل قدرة إيجاك على تقديم خدماته طبقا لظروف كل حالة.   ب. التوفير والترتيب مع إيجاك عند الطلب لأنشطة الاعتماد (التقييم والمشاهدة للأنشطة بالموقع والمعلومات والتسهيلات) وتمكين إيجاك، في كل حالة، منالوصول والتعاون المعقول الذي يكون ضروريًا لتمكينها من تقديم الخدمات. | |
| * 1. أ. أن تقدم التسهيلات للمقيمين والخبراء العاملين مع إيجاك للدخول إلى مواقع عملائها لممارسة أعمال التقييم وفقا لما يتطلبه إيجاك.   ب. يجب على جهة تقييم المطابقة أن تقوم، حيثما كان ذلك ممكنا، بترتيبات قابلة للإنفاذ قانونًا مع عملائها تلزم عملاءها بتوفير، عند الطلب، وصول فريق تقييم إيجاك لتقييم أداء جهة تقييم المطابقة عند القيام بأنشطة تقييم المطابقة في موقع العميل. | |
| * 1. أ. الإلتزام الدائم بكل نصوص هذ العقد والمواصفات القياسية للاعتماد ذات الصلة ومتطلبات إيجاك الواردة بمطبوعاته وتعليماته المنشورة على الموقع الإلكترونى لإيجاك والتى يمكن طلبها أيضا من أى من مديرى الاعتماد بإيجاك.   ب. تلتزم جهات تقييم المطابقة باتباع لائحةإيجاك R4Gالخاصة بقواعداستخدام شعار الاعتماد. | |
| * 1. الإلتزام بتجنب إستخدام الاعتماد بطريقه تسئ الى سمعة الاعتماد وإتخاذ الخطوات المناسبه لتصحيح أى تصريحات أو بيانات قد يعتبرها إيجاك مضللة، والإشارة إلى الاعتماد فقط طبقا لمجال الاعتماد الذي تم منحه من قبل إيجاك. | |
| * 1. النص بوضوح فى كافة العقود الموقعه مع عملائها أن إيجاك غير مسئول عن أي منتج أو خدمة مقدمة من جهة تقييم المطابقة ويقتصر الاعتماد على جهة تقييم المطابقة. | |
| * 1. القيام بإخطار إيجاك فى أسرع وقت ممكن بأى تغييرات قد تؤثر على توافق جهة تقييم المطابقة مع نصوص هذا العقد أو المواصفات القياسية ذات الصلة أو التى قد تؤثر سواء حاليا أو مستقبلا على قدرات جهة تقييم المطابقة أومجال إعتمادها بما فى ذلك - وليس على سبيل الحصر- أى من التغييرات الآتيه:      1. جهة الملكية      2. الوضع القانونى أو التجارى أو التنظيمى      3. القدرات الأساسية التنظيمية أو الإدارية      4. الأفراد أو المعدات أو المرافق أو الظروف البيئية للعمل أو أى موارد أخرى مؤثرة      5. المقر والمنشآت | |
| * 1. أ. أن تسحب أى نشرات أو وثائق أو مواد تشير الى إعتمادها فى حالة سحب الاعتماد كيفما كان.   ب. يجب على جهات تقييم المطابقة إبلاغ عملائها الذين قديتأثرو بتعليق أو اختزالأو سحب اعتمادها وما يترتب عليها من أثار دون تأخير غير مبرر. | |
| * 1. مساعدة إيجاك فى التحقيق والفصل فى أى شكوى موثقة بشكل مناسب، يتقدم بها طرف ثالث من أى نشاطات معتمدة تكون قد قامت بها جهة إعتماد المطابقة. | |
| * 1. أن تقوم بدفع الرسوم والمستحقات لإيجاك فى مواعيدها المحدده طبقا للتوقيتات التى يحددها إيجاك فى لوائحه وتجدد من وقت لآخر.   2. تلتزم جهة منح شهادات نظم الإدارة المعتمدةمن إيجاك بعدم منح شهادات غير معتمدة في نفس المجالات التي حصلت على الاعتماد فيها. | |
| 1. **الإجراءات التى يتخذها إيجاك للتأكد من حالة جهة تقييم المطابقة قبل سحب الاعتماد** | |
| تلتزم جهة تقييم المطابقة بتقديم إقرار ينص على مطابقة الجهة مع المواصفة القياسية المنوطه، متطلباتILAC/IAF/IHAF ، ومتطلبات المجلس الوطنى للإعتماد وذلك فى حالة سحب الإعتماد بدون إجراء زيارة تقييم خلال:  - فترة الاعتماد الفائتة "من شهادة الاعتماد التي تنتهي صلاحيتها إلى إصدار شهادة جديدة" ؛  - الفترة المعتمدة الفائتة "من آخر زيارة تقييم EGAC إلى تاريخ سحب شهاده إعتمادCAB .  - تلتزم CAB بالامتثال لقواعد استخدام شعار / رمز الاعتماد (ILAC / IAF / IHAF / EGAC) وفقًا لمجال الاعتماد الخاص بها | |
| 1. **المحافظه على السرية** | |
| يوافق موظفى ومقيمى إيجاك على المحافظة على سرية وعدم استخدام أو إفشاء إلى أى طرف ثالث أى معلومات تم الحصول عليها من جهة تقييم المطابقة أثناء أداء خدمات الاعتماد دون موافقة جهة تقييم المطابقة إلا فى الحالات الآتيه:   1. أى معلومات كانت بحوزة إيجاك مسبقا قبل أن تقوم جهة تقييم المطابقة بتقديمها. 2. أى معلومات موجودة أو ستصبح قانونيا فى المجال العام أو يكون إيجاك قد حصل عليها من مصدر مستقل عن جهة تقييم المطابقة. 3. أى معلومات قد تكون يطلب إتاحتها لأى محكمة أو لأى من السلطات المالية أو التنظيمية.   ملاحظة:  EGAC سوف ينشر معلومات اعتماد CAB الخاصة بها والتي تتعلق بنطاقها المعتمد، وعناوينها، وشخص الاتصال، ورقم الهاتف، ... | |
| 1. **المسؤولية** | |
| لا تتحمل EGAC المسؤولية عن الأخطاء التي قد ترتكبها جهات تقييم المطابقة المعتمدة / التي تم تفتيشها أو أخطاء في الشهادات أو التقارير الصادرة عن CAB المعتمدين. | |
| 1. **التعويضات** | |
| تتحمل جهة تقييم المطابقة وحدها فقط أي خسائر أو أي مطالبات يتكبدها إيجاك قد تنتج عن سوء إستخدام جهة تقييم المطابقة المعتمدة لأى إعتماد أو ترخيص أو علامه تم منحها بواسطة إيجاك نتيجة إخلال جهة تقييم المطابقة بأى من نصوص هذا العقد. | |
| 1. **إلتماسات الإستئناف** | |
| * 1. يكون النظر فى إلتماسات الإستئناف على تلك التى تقدم ضد قرار إعتماد تم اتخاذه من إيجاك، ويعرف قرار الاعتماد بأنه قرار تم إتخاذه من إيجاك لمنح أو سحب الاعتماد أو عندما يقرر إيجاك الموافقة على أو رفض تمديد أو إختزال مجال الاعتماد. | |
| * 1. سيتم التعامل مع إلتماسات الإستئناف طبقا لإجراء التعامل مع الشكاوى والإلتماسات الخاص بإيجاك ويمكن الحصول على هذا الإجراء عند الطلب. | |
| 1. **إنتهاء العمل بهذا العقد** | |
| * 1. يستمر العمل بهذا العقد إلا إذا / ولحين إنهائه من أى من الطرفين وذلك بإعطاء إخطار كتابى مدته 90 يوما إلى الطرف الآخر. | |
| * 1. بحلول موعد إنتهاء العقد تعتبر كافة شهادات الاعتماد التى تم منحها بناء على هذا العقد لاغية. | |
| * 1. عند إنتهاء العقد لأى سبب تصبح كافة الرسوم والمستحقات الناتجة عن تطبيق هذا العقد والتى لم يتم سدادها بعد واجبة ومستحقة للسداد فورا. | |
| 1. **القانون والاختصاص القضائى** | |
| يخضعهذا العقدويفسر وفقا للقانونالمصرى وتتعهد أطراف العقد بالخضوع للاختصاص الحصرىللمحاكمالمصرية أو الجهة المختصة بمجلس الدولة. | |
| **عن الطرف الأول** | **عن الطرف الثاني** |
| **التوقيع:** | **التوقيع:** |
| **مهندس/ هانئ الدسوقي** | **الأسم:** |
| **المدير التنفيذي للمجلس الوطني للإعتماد (إيجاك)** | **الوظيفة:** |
| **التاريخ:** | **التاريخ:** |